

## شرح بلوغ المرام - 01 | فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فاسأل الله جل جلاله ان يجعلني واياكم من من اوتى علمًا نافعا - 00:00:00

عملا صالحا وقلبا خاشعا. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا من العلم والعمل والخشية يا ارحم الراحمين من المسائل المهمة في قراءة كتب احكام الحديث كشروح الكتب الستة او شرح المسکاة او شرح 00:00:22 الكتب المختصة بالاحکام كالمنتقى والللام لابن دقيق العيد. وكشرح بلوغ حرام ونحو ذلك. ان ان يعلم طالب العلم ان الشرح تختلف اتجاهاتهم بحسب قوتهم العلمية في الحديث والفقه والاصول والقواعد - 00:01:02

واللغة ولهذا العالم ينظر فيها نظرا متنوعا فتارة يستفيد من هذا الكتاب في مسألة حديثية ومن الاخر فقهية ومن الثالث لغوية في تحقيق بعض الاشياء ومن الاخر ربط الحديث بالوصول الى اخره - 00:01:36

ومن المعلوم ان كتب الاحکام احكام الحديث يعني الاحاديث التي احكام انها لا ينظر فيها من جهة الاحکام على الاستقلال دون معرفة بالفقه وبقواعد الفقه وبالوصول لان الوصول تفهم للاستنباط وتطبق لأخذ الحكم من الدليل فهي قانون لمعرفة - 00:02:07 كيف يكون استنباط الحكم من هذا الدليل؟ تفصيل احيانا يجتهد المجتهد او ينظر طالب العلم فيقول الراجح كذا او يسمع من بعض اهل العلم ان الراجح كذا. وهذا على اي تقدير هو راجح بالإضافة الى قائله. يعني ان هذه المسائل المختلف فيها - 00:02:51 لا يقال فيها الراجح ويكون راجحا مطلقا بحيث انما رجحه العالم الفلاني وكان قويا في او اورد شيئا منه مما عنده انه هو الراجح المطلق بحيث يقول القائل هذا هو الراجح - 00:03:24

لان العلماء يختلفون في نظرتهم للادلة وقد اختلف ائمة السالفون فاختلف من بعد من بعدهم من باب اولى من الملاحظة على طلبة العلم في هذا الزمان وبعض المشايخ ايضا انهم ينظرون الى المسائل الفقهية التي جاءت في الاحاديث - 00:03:44 ينظرون اليها بنظر اجتهاد متجزئ دون رعاية للمسائل الاخرى من الاصول واللغة والقواعد الفقهية ولا شك ان الشريعة لم تأتي بالتفريق ما بين المتماثلات. كما ان الشريعة لم تأتي بالجمع - 00:04:08

ما بين المخالفات كما هي قاعدة الشريعة العظمى. وعامة ائمة اهل السنة على ان الشريعة معلمة معللة الاحکام في اغلب احكامها تدرك العلة. وثم اشياء لها علة قد لا ندركها. ولا نقول يعني ما - 00:04:35

يقول ائمة الاسلام غالبا ائمة الاسلام وعلماء اهل السنة لا يقولون بما قالت به الظاهرية بان الاحکام غير مهلهلة. وان الاحکام منوطه بالفاظها في حقائقها اللغوية او الشرعية دون نظر الى العلل والقواعد. ولهذا تجد عند من يأخذ بمذهب الظاهر تجد عنده في مسألة - 00:04:58

ان يقول قولوا وفي مسألة تجتمع مع الاولى في قاعدتها يقول فيها بقول مخالف تماما لما قال به الاول وهذا نلحظ للمتأمل يلحظ ان بعض ائمة تراه في مسألة يقول قولوا ويكون مستقيما مع ظاهر الادلة ويكون مستقيما مع ما - 00:05:26 غيره من العلماء. لكن يأتي في شرح حديث اخر او في مسألة اخرى من احكام الحديث فترى انه يأخذ فيها بقول اخر وقد لا يأخذ بظاهر الحديث وقد يبهرك الحديث وقد يوجهه بتجوبيه - 00:05:56

لا يقره عليه اخرون. لما صنع ذلك؟ صنعه انه اخذ بهذا الاصل وهو ان الاحکام اذا جاءت على وصف قاعدة واحدة فالشريعة لا تخالف ما بين حكم وحكم يشتراكان في تقادع واحد - 00:06:16

تبني العلة واحدة والاشتراك في القاعدة العامة الشرعية واحدة. مما يميز العلماء رعاية القواعد ورعايتها وصول الفقه بعد معرفتهم بالدليل ووجه ثبوت الحديث ووجه الاستدلال ان يعرف الفرق ما بين فلان وفلان او يعرف الفرق ما بين قوة اجتهاد الامام الفلاسي والامام الفلاسي - 00:06:42

بالنظر الى القواعد المختلفة التي رعاها العلماء في كلامهم وفي فتواهم. لهذا آآينبغي ان تكون هذه المسألة منك على بال ولعلني افضلها لك في موضع اخر ان شاء الله تعالى لانها من المهمات ليست - 00:07:12 مسألة في انه ينظر الى كل حديث بمجرده. وبالادلة التي جاءت في معناه. ثم يجتهد فيها اجتهادا عما يشترك مع هذه هذا الحكم في قاعدة من احكام اخر في ابواب مختلفة. لانها حينئذ - 00:07:32

تكون الشريعة غير مهلهلة ويكون في كل مسألة لنا اجتهاد خاص ولطالب العلم نظر خاص بما عنده من الادلة الكلام كلام اهل العلم في هذه المسألة وحده. وهذا في الحقيقة يؤول الى تناقض كما هو حاصل عند - 00:07:52 طائفة من المنتسبين الى العلم قدما وحديثا. فمن المسائل المهمة ان يرعاها طالب العلم معرفة قواعد الشريعة والعلم بالقواعد. لأن هذه تحكم لك المسائل وتعلم بها دلالات الادلة مع معرفة - 00:08:12

قواعد اصول الفقه وارجو ان يكون ان شاء الله تعالى لهذه المسألة مزيد بيان في وقت اخر ان شاء الله. نعم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال - 00:08:35

رحمه الله تعالى وعن عبد الله ابن ابي ذر رضي الله عنه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن حزم الا يمس القرآن الا طاهر. رواه مالك مرسلا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول - 00:08:59

قال رحمه الله وعن عبد الله ابن ابي بكر رضي الله تعالى عنهم ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمل ابن حزم الا يمس القرآن الا طاهر. رواه مالك مرسلا ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول - 00:09:19 معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام كتب كتابا لعمرو بن حزم الخزرج الانصاري لما ارسله الى اهل نجران وجهاته بعلمهم العلم ويكون فيهم جميل قاضيا ومفتيا واميرا ومعلما حمله بكتاب هذا الكتاب طويل - 00:09:44

فيه احكام كثيرة جدا مما جاء فيه الا يمس القرآن الا طاعة لهذا قال له هنا ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم الا يمس القرآن الا طاعة - 00:10:19 هذه جملة مما جاء في كتاب نبينا عليه الصلاة والسلام لعمرو بن حزم ومعنى قوله الا يمس القرآن الا طاهر. يعني نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن ان يمس احد - 00:10:41

من الناس القرآن الا وهو على طهارة لغة الحديث قوله في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم هذا كتاب يعني مكتوب حمله عمرو ابن حزم - 00:11:04

يكون له مرشدا وليعمل بما فيه فكلمة كتاب لا يفترض فيها ان تكون يعني في اللغة ان تكون صحائف مجموعة صحف مجموعة بل يكفي في الكتاب ان تكون ثم كلمات فيه وجمل مجموعه ولذلك يقال - 00:11:36 قالوا للرسالة انها كتاب. ويقال للصحائف انها كتاب. ومادة الكتاب مأخوذة من الكذب وهو الجمل والجمع يصدق على جمع الوراق ويصدق على جمع الكلام قوله ان لا يمد عن هذه - 00:12:02

تفسيرية يعني في الكتاب مسائل قال فيها عليه الصلاة والسلام او كتبها منها الا يمس القرآن الا طاه. وان الخيرية تكون بعد جملة فيها معنى القول دون حروف القول. والجملة التي فيها - 00:12:28

القول دون حروف القول هي قوله كتبه لعمرو ابن كلب. وكونه عليه الصلاة والسلام ثبت يعني انه قاله لكن لفظ كتب ليس فيه حروف القول لكن فيه معنى القول. لا يمس لا هنا ناهية - 00:12:54

ويمس الاصل ان تكون مسكنة لكن حرك اخرها لامتناء البقاء الساكنين. وهذه قاعدة في كل مضارع اخره مشدد فانه بلا جزم بدخول حرف من حروف الجزم عليه الایه؟ او كان في فعل الشرط او جواب الشرط الى اخر الاحوال انه يفتح اخره - 00:13:14

تقول مثلا لم يمر علي احد. ان اصلها لن يمروا. لكن السكون متعدرا لان الحرف المشدد فاوله ساكن والثاني هو الذي يتعرض للحركة  
فاما سكن صار تم التقاء للساكين. تقول لم يمر - 00:13:48

علي لا يمس القرآن. هذا لما كان مفتوحا او اخر محرك الفتحة كان دل على على انه مجزوم القرآن المراد به هنا المصحف وهو كل ما  
دخل بين دفتي المصحف - 00:14:11

المصحف يقال له مصحف وايضا يقال له القرآن باعتبار ان الذي فيه هو محل القراءة والتلاوة الا طاهر طاهر اسم فاعل الطهارة او  
اسم من قامت به الطهارة. والطهارة عندنا في - 00:14:39

في اللغة هي التنزه والمراد هنا الطهارة الشرعية والطهارة الشرعية على اقسام معروفة مرة ثانية وطهارة صغرى كبرى وطهارة هسبية  
وهي الفارقة ما بين المسلم والكافر درجة الحديث قال الحافظ رحمة الله تعالى هنا رواه ما لك مرسلا - 00:15:04

ووصله النسائي وابن حبان وهو معلول والبحث في كتاب عمرو ابن حزم بحث مشكور عند اهل العلم المتقدمون من العلماء في  
القرون الثلاثة الاول يعتمدون هذا الكتاب ويصححونه ويجعلونه حجة بل ويجعلونه احد قواعد الاسلام - 00:15:31  
الزهري رحمة الله وهو اول من دون السنة بامر عمر ابن عبد العزيز رحمة الله ارى الكتاب عمر ابن عبد العزيز فاخذ به عمر واقره  
والعلماء تتابعوا على الاخذ به - 00:16:04

وهذا التتابع حدا الحافظ ابن عبد البر ان يقول الاخذ به والعمل بما فيه نوافع وحدى بيطانفة اخرى من اهل العلم من المتأخرین ان  
قالوا هذا الحديث شهرته عند العلماء والعمل به - 00:16:30

وشهرة العمل به تغنى عن البحث في اسناده. وذلك لان الحديث هذا او كتاب عمرو ابن حزم هذا كتاب طويل يشتمل على مسائل  
كثيرة جدا في العلم عمل بها العلماء وصارت حجة خاصة عند - 00:16:53

القضاة. ولهذا اخذ به ائمة الاسلام الشافعي ومالك واحمد وعدد كثير من العلماء مصححين له فالصواب انه صحيح وان العلة التي  
ذكرها الحافظ بن حجر ترجع اما الى الارسال واما الى - 00:17:13

الانقطاع الذي فيه لانه وجد الكتاب فاخذ وجادة ومعنى الوداد انه لم يروى وانما رؤي الكتاب فنقل ما فيه دون روایة عن عمرو ابن  
حزم مباشرة او عن من اخذ عن عمرو ابن حزم - 00:17:37

والوجادة صححها بشرطها المعروفة في مصطلح الحديث. ولهذا نقول ان الحديث وان والا عند المتأخرین فهو عند المتقدمين من  
فقهاء الحديث خاصة مما يصحح بل ويجعل حجة فيما اشتمل عليه. وما اشتمل عليه كثير ليس خاصا ايراد - 00:18:03

طهارة من اراد مس المصحف فتضعيف الحديث ليس من صنيع من يفتی ولا من يحتاج ولا من يقضي بين الناس. وانما قد يباهبه من  
له صنعة الحديث مجرد لكن العلماء الذين يعتنون بالفتوى وبالقضاء من القرن الثاني الهجري فانهم تتابعوا - 00:18:38  
على الاخذ به وعلى تصحيحه وعلى القول بما فيه. والفتية والقضاء بما اشتمل عليه. لهذا قال الحاكم رحمة الله تعالى هذا الحديث  
من قواعد الاسلام العظيمة التي اخذ بها العلماء - 00:19:09

من احكام الحديث اولا الحديث هذا اشتمل على مسألة واحدة وهي الا يمس القرآن الا طاهر وهي مسألة مشهورة عند العلماء وعند  
اكثر طلبة العلم بل عند جميع طلبة العلم وهي مسألة افتراض - 00:19:33

الطهارة لمس المصحف وهي مسألة طويلة الليل لكن اختصر لك كلام العلماء فيها الى ان العلماء لهم في ذلك ثلاثة اقوال القول الاول  
قول من اشترط طهارة لمس المصحف وانه لا - 00:20:03

لا يجوز ل احد ان يمس المصحف الا وهو طاهر لدلالة هذا الحديث على ذلك. ولدلالة قول الله جل وعلی لا يمسه الا المطهرون بذكر  
القرآن الذي هو عند الله جل وعلی مؤثر في اللوح المحفوظ - 00:20:25

والقول الثاني ان مس المصحف القول الاول هذا قال به جماهير العلماء منهم ائمة واربعة الصحابة ولا يعرف بالصحابة مخالف بهذا  
القول وفقهاء المدينة سبعة وجماعة كبيرة من اهل العلم - 00:20:48

والقول الثاني قول الظاهري وجماعة من تبعهم بان الحديث فيه علة ولا يصححونه. لهذا يقولون انه للمرء المسلم ان يمس القرآن

وهو محدث الحدث الاصغر. ولا انتم عليه في ذلك - [00:21:12](#)

والآلية اية الواقعه لا يمسه الا المطهرون. يقولون هذه في الملائكة ولا يدخل فيها بنو هذا القول الثالث قول من توسط بهذا وقال [الدليل فيه من جهة اختلاف العلماء في صحته. ولهذا نقول يترك مس المصحف احتياطا - 00:21:43](#)

ومعلوم ان الاحتياط انما هو من جهة الورع وليس حكما شرعا واضحا انما هو حروب من الخلاف. فلهذا يمكن ان يقال انه قول ثالث. [على اعتبار ان الاحتياط مرغبه فيه لقول النبي عليه الصلاة والسلام دع ما يربيك الى ما لا يربيك - 00:22:21](#)

وتحقيق القول في هذه المسألة ان الصواب فيها هو قول جمهور اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة ومن ذكرنا من غيرهم وذلك لظهور [استدالهم ووضوحيه ووجه تقرير استداله ان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمس القرآن الا طاعة - 00:22:51](#)

والقرآن المراد به المصحف وظاهر هنا تحتمل ان تكون الطهارة من الشرك يعني ان لا يمس القرآن الا مسلم وتحتمل ان تكون طهارة [من الحدث الاصغر يعني ان لا القرآن الا متطره من الحدث الاصغر - 00:23:20](#)

وتحتمل ان يكون المراد في الحدث الاصغر ولما ورد هذا الاحتمال في لفظة طاهر يعني من حيث الورود نظرنا في جهة الترجيح [فوجدنا ان كلمة طاهر الاصل فيها ان تستعمل في الطهارة الصغرى. دون الطهارة الكبرى - 00:23:48](#)

ودون طهارة المسلم فاذا ورد غيرها يعني اذا اريد غيرها فانها تقييد. وهذا هو الذي جاء في النصوص. ولهذا يحمل لفظ طاهر على [الاصل في المراد به في الفاظ الشرع وهو المتوضى يعني من تطهير - 00:24:20](#)

وطهارها الحدث الاصغر ارفع حدثه ويؤيده ايضا انه اقل الاحوال فلذلك ينبغي ان يؤخذ به لدخول القولين الآخرين فيه فاذا [قلنا متوضأ فيدخل فيه انه مرتفع الحدث الاصغر ويدخل فيه انه مسلم. دون القولين الآخرين - 00:24:46](#)

ومعلوم ان اعمال جميع الاحتمالات اولى من اعمال بعضها. لان اعمال بعض ما دل عليه اللفظ يحتاج الى دليل مستقل الدليل الثاني [الآلية وهي اية سورة الواقعه حيث قال جل وعلا انه لقرآن كريم في كتاب مسنون لا يمسه الا المطهرون - 00:25:12](#)

هارون ووجه الاستدلال من الآية ان الله جل وعلا ذكر ان القرآن الكريم الذي في اللوح المحفوظ ما في ان يمسه الا الملائكة المطهرون [ومعلوم ان الملائكة ليسوا بما في اجسام يدخلها الحدث. ولهذا ربنا جل وعلا قال هنا لا - 00:25:49](#)

ايمسه الا المطهرون. يعني الذين طهورهم الله جل وعلا خلقا وايجادا فليس ثم خبث ولا نجاسة ولا حدث يعترضه. لا من جهة اختيار [ولكن من من جهة تطهير الله جل وعلا لهم. لهذا ذكر الله جل وعلا الملائكة - 00:26:26](#)

في حادث الآية بوصف انهم طهورهم الله جل وعلا وهم من لا تحل بهم الاحاديث فيه التنبيه على ان من يحل به الحدث فانه لا يمس لا [يمس القرآن الا وقد اخذ بتطهير الله جل وعلا له في الحكم الشرعي. فالملائكة مطهرة - 00:26:56](#)

بحكم كوني لاجل ان الله جعلهم لا لا تأتيلهم الاحاديث. والانسان لما كان الحدث يعترضه فدل لفظه فدل ذكر الملائكة بلفظ المطهرون [وصفتة الطهارة ان من يحل به الحدث انه يتطهير منه حكما مس المصحف. وهذا ظاهر كما ترى. لان - 00:27:26](#)

ايزاد في الوصف في الآية لابد ان له سببا. والغاؤه بقتصره على الملائكة دون علة لذكر الطهارة في هذا الموضع ليس بوجيه بل هو من [اضعاف دلالة القرآن فالملائكة كالقرآن تسمى بالملائكة - 00:27:58](#)

والملائكة مطهرة عند الله جل وعلا وكرام الى اخره. فلما وصفهم هنا بانهم مطهرون لابد ان نل ذلك علة والعلة ان الله جل وعلا طهورهم [خلقا وايجادا فمن كان تحل - 00:28:21](#)

من احداث فان الله جل وعلا يطهوره شرعا لمس المصحف بان يتوضأ في رفع حدث الاصغر. لهذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية [بفرجيهم اشتراط الطهارة وانه لا يجوز لاحد ان يمس المصحف الا وهو متوضى وهو ظاهر - 00:28:44](#)

اذا ان على هذا علمائه الاسلام وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي يقتضيه تكريم القرآن واه تعظيم شعائر الله الثاني [ان الحديث دلال على ان الكافر لا يجوز له - 00:29:12](#)

ان يمس المصحف ووجه الدلاله ان الكافر ليس بظاهر لقول النبي لقول الله جل وعلا انما المشركون نجى ولقول النبي عليه الصلاة [والسلام لابي هريرة سبحانه الله ان المسلم لا ينجس - 00:29:59](#)

فالمسلم طاهر من الشرك والكافر نجس بالشرك. والكفر. لهذا دل قوله لا يمس القرآن الا طاهر على تحريم ان يمس الكافر المصحف.

ولهذا صح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه نهى ان يوقف ان يسافر بالمصحف الى ارض العدو - 00:30:25

خشية ان تناهه ايديهم هذا لتكريم المصحف والاجل منع الكافر من مسنه لنجاسته. هذا الحكم للمصحف الذي لا يخالطه غيره. اما كتب

التفسير وكتب معاني القرآن والترجمات فان العلماء رخصوا فيها على اعتبار انها ليست بمصحف مجرد يعني انها كتب - 00:30:55

وكتب معاني والنهي جاء عن مس القرآن وهذا لا يصدق عن عليه انه قرآن مجرد بل هو ترجمة معاني القرآن او تفسير القرآن. ولهذا

الكافر والمشرك لا يعطى نسخة من المصحف ولا يمس المصحف سواء اكان مصحفا كاما ام كان - 00:31:38

كان جزءا من اجزاء المصحف وهذا على التحريم فيحرم ان يمكن من ذلك ثالثا الصغير وهو من لم يبلغ من الرجال او النساء او من لم

يكن في سن التمييز - 00:32:08

عله ان يمس القرآن اما من دون سن التمييز للعلماء في ذلك قولان منهم من منع ان يمس المصحف وقالوا يكتب له اذا اراد ان احفظ

في الواح ويلقن في القرآن تلقينا ومنهم من اجاز ذلك للحاجة - 00:32:36

واما المميز الذي يعقد صاته ووضوءه فانه له حكم الكبير في ذلك يعني له الحكم البالغ في الا يمس المصحف الا وهو متوضأ نعم

وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه. رواه مسلم وعلقه - 00:33:03

البخاري قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيائه. رواه مسلم وعلقه

البخاري. معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:33:34

لعظم تعلقه بربه جل وعلا وعدم غفلة قلبه عن ما يستحقه الله جل وعلا من الاجلال والذكر والمهابة والتعظيم والاخلاص وتوجيهه

الوجه والقلب اليه جل وعلا وحده فانه الصلاة والسلام كان لا يغفل عن ذكر الله. منفذلا قول الله جل وعلا مثنيا على طائفة من عباده -

00:33:52

الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم. فكان عليه الصلاة والسلام يذكر الله على كل لاحيانا يعني في كل اوقاته. وتقلباته

واحواله لغة الحديث يذكر الله الذكر اسم لما يذكر بالله جل وعلا - 00:34:22

فكل ما يذكر بالله جل وعلا يقال له ذكر. ومن جهة اللغة يذكر الله يعني يتكلم بكلام يتذكر به الله جل وعلا وحقه وآما ينبغي جل

وعلا. لهذا كان القرآن ذكرا. وانه لذكر لك ولقومك. انا - 00:35:00

فنحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. فصار القرآن ذكرا لانه يذكر بالله جل وعلا. وصار تسبيح والحمد والتهليل والحوقلة الى اخره

صارت ذكرا لانها تذكر بالله جل وعلا والعلم ايضا تدريس العلم وطلب العلم صار ذكرا لانه يذكر بالله جل وعلا. اذا فكلمة - 00:35:32

ذكر الله فكلمة ذكر الله اذا وردت او في معناها الشرعي واسعة في دلالتها على كل قول او عمل يذكر بالله جل وعلا ثم ان هذا الاطلاق

الواسع خص في حديث في قصة لفظ وفي - 00:36:02

صياغ معلومة في تخصيص لفظة الذكر ذكر اللسان بالتسبيح والتحميد والحمدة والاوراد والحوقلة والتهليل الى اخره. مما هو

المعروف باسم والاذكار ذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام جاء في احاديث كثيرة عنه ما يقتضي تسمية هذه الاشياء بالذكر -

00:36:31

ومثل الذي يذكر الله والذي لا يذكر الله كمثل الحي والميت يعني من المسلمين. ومعلوم ان اصل التذكر اصل التذكرة مشترك بين

المسلمين لانهم يقرأون القرآن اما قراءة واجبة في الصلاة او قراءة مستحبة ولان - 00:37:09

انه لابد ان يحصل عندهم نوع خير يذكرون به الله جل وعلا. لكن في كثير من الاحاديث خص الذكر بما يسميه الناس الان الاذكار.

وهذا تخصيص كما ذكرنا. جاء في السنة. فاذا نقول - 00:37:29

القرآن والسنة على الذكر جاءت عامة وجاءت خاصة. ومجيئها خاصة اكثر من مجدها عام فمجيئها عامة في بعض الموضع التي لا

يقتضي المقام ان تخصيص قوله على كل كلمة كل هذه في اللغة تقتضي الشمول وهذا - 00:37:49

الشمول عند الاصوليين يسمى العموم والعموم عندهم نوعان عموم النص وعموم الظاهر. فالعموم النصي ما لا يختلف عنه شيء من

افراده. والعموم نوم الظاهر ما يجوز ان يتخلل عنه شيء من افراده. وكلمة كل من صيغ العموم التي هي ظاهرة في العموم -

00:38:22

يجوز ان يتخلل عنها شيء ولهذا جاء في القرآن في استعمال كل في موضع متعددة مما يصح ان يتخلل عن عمومها شيء. مثل ما جاء في قوله تعالى في قصة بلقيس وآوتاها من كل شيء لها - 00:38:58

عرش عظيم وكان عند سليمان اشياء ليست عند ملكته. اليمن ومن مثل قوله جل وعلا تدمر كل شيء بامر ربها فاصبحوا لا يرى الا مساكنهم. فاذا عموم كل ظاهر وليس نصيا يعني ليس نصا في العموم فقد يتخلل عنها شيء من - 00:39:23

افراد بحسب المقام والسياق والحال قوله احيانا احيانا جمع جمع حين والحين هو الوقت والزمان بعض اهل اللغة قالوا حين السنة واستدلوا لذلك بقوله تعالى تؤتي اكلها كل حين بامر ربها يعني كل سنة - 00:39:53

وهذا ليس بجيد فكلمة حين تقتضي الزمن والوقت ويدل على ذلك يعني دون تحديد يدل على ذلك قول الله جل وعلا ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها يعني على وقت غفلة من اهلها وكان وقتا يسيرا يعني - 00:40:31

في وقت القليلة فاذا معنى قوله على كل احيانا يعني في كل اوقاته عليه الصلاة والسلام. درجة الحديث ذكر لك ان مسلما رواه والبخاري حلق الصحيح وتهاليل البخاري مر معنا باشارة - 00:41:01

بعض بوايتها عند البخاري. من احكام الحديث دل الحديث على ان النبي عليه الصلاة والسلام لاجل عظم معرفته بحق ربها جل جلاله. وايضا بتعلقه فانه لا يفتر عن ذكره جل وعلا. وانه ان حصل منه عليه الصلاة والسلام - 00:41:26

نوع ترك للذكر فانه يستغفر من ذلك عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم وغيره قال انه قال عليه الصلاة والسلام انه ليغافن على قلبي واني لاستغفر الله الى اخره. فذكر استغفاره في اليوم اه مئة مرة وانه - 00:42:04

ربما حصل منه غفلة عن ذكر الله جل وعلا في كل حال في كل حال وحين ثانيا الحافظ ابن حجر اورد آه هذا الحديث ليستدل به على ان ذكر الرب جل وعلا بانواع الاذكار بالذكر المخصوص لا تشرط فيه - 00:42:34

الطهارة لا الطهارة في الصغرى ولا الطهارة الكبرى. بل للمسلم ان يذكر الله جل وعلا وهو محدث الراكم وهو محدث الحدث الاصغر فلانع من ذلك. ووجه الاستدلال انه عليه الصلاة والسلام - 00:43:07

يدرك الله في كل وقت وقوله في كل وقت هذا يدخل فيه الاوقات التي يكون فيها عليه الصلاة والسلام غير متطهرا. اما من الحديث الراكم واما من الحديث الاصغر. فاذا استحباب - 00:43:27

ذكر الاذكار المعلومة هذا في كل حين ولا ينقطع المسلم عن الذكر في حال في حال من الاحوال الثالث اختلف العلماء هل يدخل في الذكر هنا قراءة القرآن ام لا - 00:43:47

قالت طائفة من اهل العلم انه لا يدخل لا تدخلوا تلاوة القرآن ولا قراءة القرآن في هذا الحديث لان رضي الله عنه جاء عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحجزه عن القرآن شيء الا - 00:44:15

ومعلوم ان وقت كون النبي عليه الصلاة والسلام جنبا يدخل في عموم قوله على كل احيانا. فلهذا دل هذا الحديث على ان الذكر هنا هو الذكر المخصوص مع الادلة السابقة التي ذكرناها. نوزع في ذلك بان - 00:44:42

هذا الحديث فيه ضعف اجيب عن ذلك بان الحديث له شواهد تقويه والنبي صلى الله عليه وسلم نهى الجنب عن ان يقرأ او قرآن في بحث ربما يأتي ان شاء الله تعالى - 00:45:09

اما المحدث الحديث الاصغر فانه لا يمتنع من قراءة القرآن باتفاق اهل العلم القول الثاني وان قراءة القرآن لا بأس بها حتى الجنب وللرائض الى اخره. وذلك انه لم يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه - 00:45:34

امتنع بهذل الجنابة من قراءة القرآن. ولا انه منع النساء من قراءة القرآن لاجل الحيض فقالوا ان الحيض والجنابة لا تمنع قراءة القرآن. وهذا مذهب لطائفة من الظاهرين والقول الثالث وقول من فرق في قراءة القرآن ما بين - 00:46:13

الجنابة والحيض والنفاس فقالوا ان الجنابة جاء فيها حديث علي والجنابة يعني الحديث الراكم من الجنابة وقته قصير وتداركه آه

سرير وهذا يمنع الجنب ان يقرأ القرآن ولم واما الحائض والنفساء فانه لم يأتي دليل فيها ومدة الحائض والنفساء تطول آ-

00:46:44

ولهذا تركها من غير قراءة القرآن هذا قد يكون مع غفلة لها ونسيان للقرآن ان كانت تحفظ القرآن الى اخره. فرخصوا فرقوا ما بين الجنب وما بين الحائض والنفساء. وهذا قول طائفة من اهل العلم - 00:47:17

منهم ابن المنذر من المتقدمين ايضا قال به غيره واختاره جماعة من المتأخرین من اهل العلم نعم وعن انس بن مالک رضي الله عنه ان النبي صلی الله علیه وسلم احتجم وصلی ولم يتوضأ. اخرجه الدارقطني ولينه - 00:47:37

قال وعن انس ابن مالک رضي الله تعالى عنه ان النبي صلی الله علیه وسلم احتجم وصلی ولم يتوضأ اخرجه الدارقطني ولينه  
معنى الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:48:05

احتجم اخرج الدم ليسى دم الدم الفاسد من موضعه المخصوص والدم يخرج بالحجامة دم كثير وليس بالقليل وثم بعد ان احتجم  
صلی دون ان يتوضأ يعني بعد خروج هذا الذنب وبعد ان حجمه الحجاج - 00:48:23

لغة الحبيب احتجم هذا من الحجامة والحجامة معروفة وهي استطباب او تداوي باخراج الدم بصفة مخصوصة يعرفها اهل هذه  
الصنعة النبي عليه الصلاة والسلام جعل الاحتجام من الاستشفاء. وقال ان كان الشفاء في شيء ففي - 00:48:49

في شربة عسل او شرطة محجم او كية نعم فالاحتجام تطعی يعني استشفاء دواء الى اخره درجة الحبيب قال الحافظ هنا اخرجه  
الدارقطني ولينه واسناده ضعيف ضعفه جمع كثير من اهل العلم لان في اسناده صالح ابن مقاتل ابن صالح وقد ذكر - 00:49:27

العلماء علماء الجرح والتعديل انه ضعيف لا يؤخذ بحديث من احكام الحديث فيه حجة لمن قال ان خروج الدم من الانسان  
خروج النجاسة خروج الدم من غير الى السبيل انه لا ينقض الوضوء - 00:50:12

وذلك ان الحجامة تخرج دما كثيرا من الانسان. ففي الحديث ان النبي صلی الله علیه وسلم صلی ولم يتوضأ قالوا ففيه دليل على ان  
الحجامة على ان اخراج الدم لا ينقض الوضوء اخراج الدم - 00:50:39

الكثير لا ينقض الوضوء وهذا الاستدلال منهم فيه نظر ظاهر من جهتين جهة الاولى ان اسناد الحديث ضعيف وان هذا الحكم لم  
يأتي مثله في احاديث اخرى الثاني يعني لم يتقوى باحاديث اخرى. الثاني - 00:50:59

ان خروج الدم دم الحجامة خروج الدم من العروق والنبي عليه الصلاة والسلام قال للمستحاضة لما ذكرت ما  
يصيبها من الذنب فيما مر معنا في حديث فاطمة ابی حبیش قال انما ذلك عرق. وقد بحثت لك فيما سبق دلالة التعليم - 00:51:35

تعليق بكون المستحاضة عرض وانها خروج للدم وايجاب النبي صلی الله علیه وسلم من المستحاضة ان تتوضأ كل صلاة لكن من قال  
من اهل العلم بان خروج الدم لا ينقض الوضوء وهم مالک والشافعی وجماعة - 00:52:09

ممن اخذوا بهذا الحديث قالوا ان هذا الحديث يؤخذ به لان معه البراءة الاصلية والاصل السلامة والا يجهل ناقضا ما لم يدل الدليل  
على انه ناقض من نواقض الطهارة. وخروج الدم لم يدل الدليل على انه - 00:52:30

مناقض للطهارة. ولذلك قالوا هذا الحديث فيه تأييد او مؤيد بالبراءة الاصلية يعني بالقاعدة. ولهذا قالوا ان خروج الدم بل جميع  
النحوات من غير السبليين انه لا ينقض الطهارة. وقد مر معنا البحث في ان اهل العلم لهم في خروج الدم ثلاثة - 00:52:56

احوال اه يعني من حيث نأخذ الطهارة وذكرنا لك في موضعه ان الصحيح منها ان شاء الله تعالى ان خروج الدم ناقض للطهارة لدلالة  
حديث المستحاضة على ذلك. نعم وعن معاوية فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم العین وناء السھی فاذا نامت العینان  
استطلق الوسام - 00:53:23

رواه احمد والطبراني وزاد ومن نام فليتوضأ وهذه الزيادة في هذا الحديث عند ابی داود من حديث عدنان  
قوله استطلق الوسام وفي كلام الاسنادين ضعف - 00:53:55

نعم كمل ولا بی داود ولا بی داود ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهم مرفوعا انما الوضوء على من نام مضطجعا وفي به ضعف  
ايضا قال وعن انس ابن مالک رضي الله تعالى عنه وعن معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم العینان -

السهل فاذا نامت العينان العين وسأله السهبي فاذا نامت العينان استطلاقا الوسام رواه احمد والطبراني ومن نام فليتووضأ هذا الحديث معناه النبي عليه الصلاة والسلام يذكر ناقضا من نواقض الوضوء وهو النوم - 00:54:38

ويعلل ذلك بان النوم مظنة لخروج الريح وان العين في ارادتها وفي ادراك صاحبها لها علاقة تحكمه فيما يخرج منه. ولهذا قال العينان او العين وكاء يعني انها رباط وعقدة على فهي والسهبي المقصود منه حلقة الدبر - 00:55:07

من الانسان. قال فاذا نامت العينان فاطلق الوكالة. يعني كأن العين هي الرابط هي الحبل الذي يربط الخيط الذي يربط به الوسأء فاذا نامت العينان انحل الوسأء فخرجا او سال الماء الذي فيه - 00:55:42

لغة الحديث قوله وتأء الوكاء هو ما يربط به الشيء يعني الخريطة مثلا او الجلد او الحقيقة او تسميتها ما شئت. اه التي توضع فيها الاشياء ما يربط به يقال له الوكالة - 00:56:02

والسهبي ذكرت لك ان معناه حلقة الدبر من الانسان واصلها لجميع مؤخرة الانسان مقدعتك ثم خص بها هذا الموضع بخصوصه لانه هو محل خروج الفضلات قوله استطلق الوكاء يعني انحل الوكاء وسال ما فيه - 00:56:28

درجة الحديث حديث معاوية رضي الله عنه قال الحافظ رواه احمد والطبراني وذكر ان اسناده ضعيفة وهو ظاهر من الاسناد حيث ان في اسناده ابا بكر ابى مريم وهو ضعيف ضعيف الحديث عندهم - 00:57:08

لكن حديث علي الذي في السنن حسن ليه تحسين عدد من اهل العلم له وهو قوله قال وهذه الزيادة في هذا الحديث عند ابى داود من حديث علي دون قوله استطلق الوكاح. يزيد ان حديث علي في العينان وكاء السهبي. فمن نام - 00:57:40

والضعف يعني دون قوله استطلع الوكالة وحديث علي اسناده لا بأس به. فيه ضعف لكنه لا بأس به. لهذا حسن جمع من اهل العلم. منهم ابن صلاح والمنذر والنبووي وجماعة. وهو حجة لاهل العلم المتقدمين في - 00:58:09

مسألة النوم من احكام الحديث الحديث دل على ان النوم ناقض من نواقض الطهارة وذلك لغياب الادراك معه. واذا غاب الادراك كان مظنة لخروج الحدث والمراد بالحدث هنا الهوى الذي يخرج من - 00:58:33

سهل انسان وهذا يدل على ما ذكرنا لك من القاعدة من ان النوم جعل نافضا لان انه جعل في المظنة تقوم مقام المئنة يعني مقام الشيء المتحقق وذلك لقوله العينان وكاء السهبي فمن نام فليتووضأ - 00:59:07

وهذا ربط ما بين العين وادراك الانسان مع اليقظة وما بين احكام لما يخرج منه والنقض بالنوم من معناه ان للعلماء فيه عدة اقوال وسبق البحث في ذلك ثانيا تعليق الحكم هنا - 00:59:34

بایجاب الوضوء وانتقاد الطهارة بالنوم وعلق النوم بحالة العينين وهذا التعليق لقوله العينان نساء السهبي فمن نام فليتووضأ هذا التعليق لبعض هذه الامور على بعض المراد منه التقرير والمراد منه ذكر او النوم الكثير. لانه مر معنا حديث انس رضي - 01:00:17

الله عنه ان الصحابة رضوان الله عليهم كانوا ينتظرون العشاء فتحتفق رؤوسهم ثم يقومون يصلون ولا يتوضأون وذلك ان خف الرأس فيه تغميض العينين وفيه اشتراك في اسم النوم. يعني حصل له نوع نوم. والا وحصل له نوع - 01:00:56

غيابا عن احكام نفسه ولذلك يتحقق رأسه. فاذا قوله في الحديث فمن نام فليتووضأ تهليق ذلك في حالة العينين ومظنة خروج الحدث هذا قيد عند اهل العلم علم فيما اخترنا لك من الاقوال بالنوم الكثير. اما النوم القليل فلا يدخل في ذلك لاما مر معنا من اقرار النبي - 01:01:27

عليه الصلاة والسلام للصحابة في نوم القاعد القليل تالت دل الحديث على القاعدة التي ذكرنا لكم وهي ان المظنة في الشرع تقوم مقام الشيء المتحقق في احكام كثيرة فهنا النوم ليس بناقض لذاته. وانما لاجل انه مظنة لخروج الريح - 01:01:54

لهذا اعتبار الظن في الشرع كثير في الاحكام. وان الاحكام الشرعية لا يشترط فيها اليقين بالشيء بل تم احكام كثيرة بما جاء الحكم عليها في الدلة كان الاعتبار فيها بالظن - 01:02:33

يعني بغلبة الظن. واما قيل بالظن او بغلبة الظن. فالمراد منه ما يكون في حالة اخي اكثرا الناس وغالب الناس. لا في حالة كل فرد فرد

01:02:58 بحسبه. لأن الشريعة لم

احكامها بحالة كل فرد بحسبه وإنما بحالة الغلب. فإذا كان الحكم للغلب كان على المعين من المسلمين ولو قال أنا لا أدخل في ذلك. لهذا نقول إن هذا الحكم وهو اعتبار - 01:03:18

مظنة في الشيء هذا جاء فيه أدلة كثيرة فاعتباره من الظن المأول به والله جل وعلا قال في الظن إن بعض اجتنبوا كثيراً من الظن. إن بعض الظن أثم. قوله - 01:03:38

او كثيراً من الظن لأن أكثر الظن ليس له اعتبار في الشريعة ولكن هناك ظن له اعتبار في الشريعة هذا الحديث دل على هذا الأصل. اذا فليست المسألة لا من جهة فهم الأدلة. ولا من جهة الحكم الذي يستتبطه العالم - 01:03:58

والمجتهد يرجع إلى طلب الشارع لليقين في المسائل. وإنما يطلب ما على الظن ولهذا صار المجتهد إذا أخطأ له أجر واحد لانه يجوز له ان يجتهد فيما غالب على ظنه ولانه لو كان في المسألة اما يقين واما - 01:04:18

خلاف اليقين فقط دون اعتبار للظن فانه لا يكون الا اذا انه ثم حالتان. حالة مأجور وحالة اللائم الرابع ان هذا الحكم في الحديث باعتبار النوم ناقضاً علماً بحالة العينين - 01:04:47

وهذه العلة يحكم بها على ما شابه حالة النوم او على ما كان ابلغ من النوم في ذهاب الدرس وهو الاغماء مثلاً او السكر او اكل ما يذهب الوعي او حصول اه - 01:05:14

اشبه ذلك مما يفقد معها الانسان الوعي فالنوم يفقد الادراك. فما كان مثل النوم في فقد الادراك او كان ابلغ منه فانه ينقض الوضوء. لهذا كل غياب عن الادراك فهو - 01:05:44

مثل النوم في الحكم بأنه ينقض الطهارة. فإذا من نواقض الطهارة من نواقض الوضوء. النوم والاغماء إلى آخره مما هو مشترك مع النوم في غياب الادراك اما الرواية الاخيرة في الحديث - 01:06:03

حيث قال ولابي داود ايضاً عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعاً إنما الوضوء على من نام مضطجعاً فالمراد به يعني معنى هذه الرواية حصر النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء على - 01:06:27

من نام مضطجعاً دون من نام قاعدة ونضجاع هو ان يكون على جنبه دون ان يكون على ظهره في النوم او على بطنه او يكون قاعداً او يكون متكتئاً. فالاضطجاع ان يكون نائماً على احد جنبيه - 01:06:47

درجة الحديث ضعيف وليس له ما يقويه فيما اعلم. ولهذا قال الحافظ وفي اسناده ضعف ايضاً. وذلك علل منها الجهالة والانقطاع وغير ذلك من احكام الحديث فيه الحكم على ان الوضوء اما هو على من نام مضطجعاً - 01:07:17

دون من نام قاعداً وذلك لأن النوم مضطجعاً للاستغراق في النوم ومظنة للنوم الكثير. فلهذا اوجب النبي عليه الصلاة والسلام الوضوء. واما النوم قاعداً فهو في اصله للنوم القليل - 01:07:49

كما كان الصحابة رضوان الله عليهم ينامون فتخفق رؤوسهم وهم ينتظرون الصلاة ثم يصلون ولا يتوضأون. لأن الأصل فيه انه نوم قليل وليس بالكثير اذا في هذا الحديث دلالة لمن فرق في النقض بالنوم على - 01:08:16

آآ في دلالة لمن فرغ في النقض في النوم بين القليل والكثير وان القليل لا ينقض وان الكثير ينقض. وتحقيق في ذلك او الاقرب في ذلك ان الصفة من القعود والاضطجاع الى اخره اما هي الصفة - 01:08:41

وليس شرطاً وإنما العبرة بحصول الاستغراق في النوم وذكرنا لك ان طائفة من اهل العلم ظبّطوا النوم الكثير بأنه ما كان معه النائم لا يسمع الحديث حوله حديث المعتاد ولا يحس - 01:09:07

بماء بحركة حوله. فإذا غاب عنه الادراك بحيث انه لا يحس او لا يراه لا يرى او لا يحس بأنه كان مغمض العينين لكن ما يحس بمن يمشي حوله وكان لا يسمع ايضاً - 01:09:34

ما من يتحدث بجنبه فان هذا يعد من النوم الكثير وسبب الظبط هذا انه لا بد ان يكون خاص. لا بد ان يكون حاصلاً لابد ان يكون فاصل ما بين النوم القليل والكثير - 01:09:52

وتعليق النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث العينان وكاء الشهيدة على اعتبار الادراك. والادراك يعتبر بالاحساس وبالسمع  
فلهذا فرق من اختار النقض بالنوم الكثير دون القليل بان الفرق ما بينهما هو احساسه بمعركة من حوله او سماعه لحديث من حوله -

01:10:13

الحديث المعتمد يعني مثلا يأتي عاصم مثلا وينام وهو ينتظر الصلاة لكن يقيم والناس يتقدمون وصلوا وهو نائم ويقول انا نائم قاعد  
وما يقف على وهو له. لانه الان اصبحت مستغرقا لا سمعت الاقامة فانتبه. ولا -

01:10:41  
اه احسست بحركة الناس تقدمهم للصلاة. وهذا معناه انه وان كان قاعدا فهو مستغرقا في النوم اذا لا عبرة بصفة الجلوس بحرف  
النوم في النقض ضد النوم. فقد يكون القاعد نائم اه نوما مستغرقا وقد يكون -

01:11:08  
رجعت لا ينام نوما مستغرقا اذا العبرة بما ذكرته لك من الظابط. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال يأتي احدكم الشيطان في صلاته فينفث -

01:11:33  
في مقعدته فيخيل اليه انه احدث ولم يحدث. اذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحه اخرجه البزار وعصره في  
الصحيحين من حديث عبدالله بن زيد. ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه نحوه. وللحاكم عن ابي سعيد -

01:11:52  
اذا جاء احدكم الشيطان فقال انك احدثت فليقل كذبت واحرجه ابن حبان بلفظ فليقل في نفسه قال وعلى ابن عباس رضي الله  
تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي احد احدهم الشيطان -

01:12:12  
في الصلاة فينفخ في مقعدته فيخيل اليه انه احدث. ولم يحدث اذا وجد ذلك فلا ينصرف حتى يسمعه خوفا او يجد رحبا. اخرجه  
البزار. واصله في الصحيحين من حديث عبدالله ابن زيد. ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه -

01:12:33  
نحوه وللحراكم عن ابي سعيد مرفوعا اذا جاء احدكم احدهم الشيطان فقال انك قد احدثت فليقل انك كذبت احرجه ابن حبان بلفظ  
فليقل حين هذه الاحاديث والروايات مشتملة على معنى واحد وهو ان الشيطان يوسموس للعبد -

01:12:53  
انه يدخل عليه باب الشك في طهارته. والوضوء له شيطان والصلاه ايضا لها شيطان والنبي عليه الصلاة والسلام اه صح عنه انه قال  
ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان وصح عنه ايضا عليه الصلاة والسلام انه قال كما في الصحيح قال اذا اذن المؤذن -

01:13:18  
ادبر الشيطان وله غراب. فاذا فرغ اقبل فهو يحدث الانسان او يوسموس الانسان حتى يحدث نفسه الشيطان لحرصه على افساد صلاة  
العبد يأتيه من جهة تدينه فيغريه بانه انتقضت طهارته فيقول احدث وربما كما قال عليه الصلاة والسلام هنا في هذا الحديث -

01:13:48

ربما انه لاجل جريه من الانسان مجرى الدم انه ينفح في مقعدته ما قال عليه الصلاة والسلام فيشكل على الانسان يحس بشيء فما  
الذى يجب عليه في ذلك؟ قال عليه الصلاة والسلام حتى ينفح في مقعدته -

01:14:23

فيخيل اليه انه احدى. والحقيقة انه لم يحدث. وذلك انما هو من جهة الشيطان. فاذا وجد ذلك يعني العبد لا ينصرف حتى يسمع صوتا  
او يجد ريح ليبني على اليقين وليكون مرغما للشيطان و -

01:14:46

مهينا له ومذلا له لاجل عدم حصول ما يريد واما الرواية التي في الصحيح في الصحيح من حديث عبدالله بن زيد ان النبي عليه  
الصلاه والسلام سئل عن الرجل يجد الشيء في الصلاه -

01:15:07

فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد رحبا. واما زيادة النفس في المقعدة يخيل اليه الى اخره فهذه كما ذكر رواها البزار. لغة  
الحديث قوله يأتي احدكم مفعول مقدم الشيطان المراد منه شيطان الجن -

01:15:25

سمى شيطانا لبعده عن الخير ولحثه على الشر فينصح في مقعدته المقعدة مؤخرة الانسان وهي موضع وعظو القعود الذي يقعد عليه  
الانسان لذلك سميت مقعدة لانها محل ووضع القعود من البدن -

01:15:56

ينفح في مقعدته. الاصل في الامور الغيبية التي تكون في الكتاب والسنة. انها يؤمن بها على ظاهرها لان الامر الغيبي لا يدخل فيه  
بتأويل ولا بتكييف ولا ما يخرجه عن دلالة -

01:16:23

في ظاهره. لهذا يؤمن به ويوكل الشيء الى عالمه. وهو الذي خلق الخلق جل جلاله يؤمن به يعني يصدق به. ولا يعترض ذلك بان هذا

ليس بمعقول او يحكم العقل على في الامور الغيبية - 01:16:43

قوله يخيل اليه انه احدث ولم يحدث يعني يأتيه شك في الصلاة. هل احدث؟ هل هذا خرج مني شيء؟ او لم يخرج مني شيء فقوله يخيل اليك ليس هو خيال الذهن المجرد وانما المراد به هنا الشر - 01:17:05

وبافي الفاظ الحديث معروفة. درجة الحديث الحديث كما رأيت اصله في الصحيحين وذكر الشيطان هذا رواه البزار واسناده ورواه غيره في الامام احمد واسناده فيه ضعف لكن من اهل العلم من حسنها وفي ذلك - 01:17:27

نظر من احكام الحديث حديث دل على ما سبق تقريره من ان القاعدة الشرعية انه يبني على اليقين. وان المرء اذا كان معه يقين فانه لا ينتقل عنه الى غيره الا يقين مثله. وهذه قاعدة عظيمة في الشرع في العقائد وكذلك في العبادات - 01:17:52

وفي المعاملات وعند القاضي والمفتري اه وهي من القواعد المهمة الكلية لهذا نقول دل الحديث مهما مر معنا من الحديث السالف وحديث عبد الله ابن زيد والروايات الاخر على ان الانسان - 01:18:25

اذا تطهر فانه يبني على يقين طهارته حتى يأتيه يقين عنده بادراك حواسه او بعلم بانه حصل منه ما يرفع الطهارة. وما ينقض الطهارة. اما الشقوق والخيالات فانه لا يؤبه لها. وهذا فيهفائدة عظيمة وهي ان - 01:18:45

المرأة لا يدخل عليه الشيطان ومعلوم ان الشيطان يأتي للمتعبد في الجهة ذات الاحتمال خاصة من عند من ليس عنده علم قوي فانه يأتيه من جهة الاحتمال فيأتيه من جهة الاحتمال فيغلب - 01:19:16

الجانب الاحتياط ثم يحتاط فيقول له انت ما توضأت الا مرة ما غسلت وجهك فيغسل مرة حتى يمكث في الوضوء مدة طويلة وهذا من جهة الوسواس بهذا ينبغي على العبد بل يجب عليه ان لا يلتفت للشيطان ولا لوسواسه وان يفعل العبادة متى قن - 01:19:39

منها فاذا حصل منه فعل العبادة في يقين فانه لا يخرج منها بوسواس او بشك حتى يتيقن. بهذا ضرب للشيطان وابعاد لوسواسه الثاني دل الحديث على ان الشيطان له تصرفات في ابن ادم في بدنها. وهذا - 01:19:59

جاءت بها احاديث كثيرة جاء ايضا في القرآن قل اعوذ برب الناس ملك الناس الله الناس من شر الوسواس الخناس يعني الذي يوسموس في صدر الانسان فاذا ذكر العبد رب جل وعلا خنس الشيطان وانصرف - 01:20:34

له تأثير في عبادة المرء ببطلها او ليشكك العبد له تأثير ايضا في عقيدة الانسان وفي ايمانه. فيأتيه فيقول له مثلا هذا الله جل وعلا خلق فمن الذي خلق الله جل وعلا؟ وقد جاء صحابي الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال له يا رسول الله - 01:21:02

ان احدهنا ليجد في نفسه شيء يتعاظم ان يتحدث به فقال عليه الصلاة والسلام ا وقد وجدتموه؟ ذلکم صريح الایمان. رواه مسلم في الصحيح. فدل على ان الشيطان يأتي للعبد الصالح المتيقن سياطيه من جهة تدينه ومن جهة اعتقاده ومن جهة ما يحب - 01:21:33

بما يحب يفسده من الجهة التي يحبها. فيأتي من يرحب في المعصية فيحبب اليه فعل المعاصي. ويأتي في من يرحب في التعبد فيشككه في الامور في امور تعبده وفي طهارته حتى يضعفه. يأتي في امر العقيدة فيشككه في ذلك حتى - 01:22:05

الى اخر ذلك والواجب على العبد ان يتخذ الشيطان عدوا لامر الله جل وعلا في ذلك في قوله ان الشيطان قال لكم عدو فاتخذوه عدوا. معنى اتخاذ الشيطان عدو ان تكون على حذر منه. وان تأخذ - 01:22:25

حضرت منه في الا يغويك. وقد قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم. يعني من اعدائهم ومن الاعداء شيطان هو الشيطان يأتي العباد في اشياء يأتيهم من جهة التدرج وهو اعظم ما يصل الشيطان به - 01:22:45

في اظلال الصالحين بخاصة وفي انتكاسهم وفي ابعدهم عن الحق والهدى وترديهم في الذنوب والاثام والضلال والغواية والعياذ بالله. فلا يأتيهم مرة واحدة وانما يأتيهم شيئا فشيئا. ولهذا ربنا جل وعلا ذكر في كتابه - 01:23:05

بل نهى في كتابه عن اتباع خطوات الشيطان. في غير ما اية يقول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا اتبعوا خطوات الشيطان والنهي عن اتباع خطوات الشيطان مهم ان يفهم لان الشيطان ما يأتي العبد مرة واحدة. لهذا الله جل وعلا اقام الحجة على العبد. فلا ترى صالحا في يوم وليلة من - 01:23:29

طلب فاسدا ولا ترى مؤمنا في يوم وليلة فاصبح كافرا مرتدا دون اسباب عنده غشيتها باختيارها ولهذا جاء في هذا الحديث انه في

آخر الزمان يصبح الرجل مؤمناً ويسمى كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا يعني - [01:23:57](#)

الاسباب التي تجعله في اخر الامر الى هذه الجهة. فإذا من اعظم الاسباب التي تبطل ايمان العبد او تجعله في عباداته ليس على ما يحب الله جل وعلا ويرضى او ليس على السنة ان يتبع خطوات الشيطان. فالشيطان يأتي بعض - [01:24:22](#)

والناس من جهة العقيدة شيئاً فشيئاً يشككه يأتي بعض الناس من جهة العبادة اما بوسواس او باطعاف او عن العبادة او بضعف ذكر وخشوع واثبات. يأتي بعض الناس من جهة الاقبال على الشهوات شيئاً فشيئاً. لا يجرؤه على الكبيرة - [01:24:42](#)

لكن يجرؤه على الوسائل شيئاً فشيئاً وهذه كلها من تدخل في عموم قوله جل وعلا لا تتبعوا خطوات الشيطان والشيطان لا شك ان له خطوات. وقال سبحانه ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء والمنكر - [01:25:02](#)

ولهذا ينبغي على العبد ان يحذر اشد الحذر من ان يكون من يغويهم الشيطان لا من جهة الاعتقاد بوسوسة او شكوك ولا من جهة العبادة والوضوء والصلوة فينبعي له انه - [01:25:23](#)

ما دام دخل بل يجب عليه انه ما دام انه دخل في اليمان ترقى في مراتب الكمال بحسب ما قدر له انه يستيقظ من ذلك ولا يتزدد. ولا يغويه الشيطان ولا يغويه الشيطان - [01:25:43](#)

بتردد او شكوك فيضعفه عما اوجب الله جل وعلا عليه. فان الاصل ان تبني على اليقين الذي معك وان تحذر من ان تنتقل الى غيرها. فاليمان يقين ولله الحمد. والعمل الصالح دخل فيه العبد بيقين. باتباع النبي عليه الصلاة والسلام - [01:26:02](#)

العقيدة اخذها بيقين بدلتها الواضحة فلهذا لابد على العبد ان يحظى بالعنابة بنفسه والا ان يجعل للشيطان مدخلاً عليه بخطوات يدرجها فيه فيخسر الدنيا والآخرة والعياذ بالله. اسأل الله جل وعلا - [01:26:22](#)

ان يقيني واياكم واحبابنا كيد الشيطان وان يمنحكما الفقه في الدين واتباع سنة سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام اللهم اجعلنا من المطهرين واغفر لنا جماً واغفر لنا وللتائبين وامنحنا توبة - [01:26:42](#)

من عندك ورضا انك جواد كريم سميع قريب واغفر اللهم جماً. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد مكتبي يعني ونقف على باب اداب قضاء الحادث - [01:27:02](#)